[292] اذينة (1) وغيرها في ذكر الصلاة في المعراج هكذا (بسم الله وبالله ولا إله إلا الله و الاسماء الحسنى كلها لله) وقد سبق ما نقلنا (2) من فقه الرضا عليه السلام موافقا للمشهور ولعل الصدوق أخذ منه وتبعه القوم، وربما يؤيده حديث الدعائم فكل من الطرق الثلاثة حسن وإن كان بعضها أقوى سندا وبعضها أوفق للمشهور. وقال الشهيد الثاني رحمه الله في شرح النفلية: اختصاص التحيات بالتشهد الاخير موضع وفاق بين الاصحاب، فلا تحيات في الاول إجماعا، فلو أتى فيه بها لغير تقية معتقدا لشرعيتها مستحبا أثم، واحتمل البطلان، ولو لم يعتقد استحبابها فلا إثم من حيث الاعتقاد، وتوقف المصنف في الذكرى في بطلان الصلاة حينئذ وعدم البطلان متجه لانها ثناء على الله تعالى. وقال الشهيد في الذكرى: لا تحيات في التشهد الاول باجماع الاصحاب، غير أن أبا الصلاح قال فيه: (بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله، لله ما طاب وزكى ونمى وخلص وما خبث فلغير الله) وتبعه ابن زهرة. وقال في النفلية وروي مرسلا عن الصادق عليه السلام جواز التسليم على الانبياء ونبينا صلى الله عليه وآله في التشهد الاول ولم يثبت، قال الشارح: من حيث إرسال خبره و عدم القائل به من الاصحاب انتهى. والتحية ما يحيى به من سلام وثناء ونحوهما، وقد يفسر التحيات بالعظمة والملك والبقاء، قال في النهاية: التحيات جمع تحية قيل أراد بها السلام يقال: حياك الله أي سلم عليك، وقيل التحية الملك، وقيل البقاء، وإنما جمع التحية لان ملوك الارض يحيون بتحيات مختلفة، فيقال لبعضهم: أبيت اللعن، ولبعضهم: أنعم صباحا ولبعضهم اسلم كثيرا ولبعضهم عش ألف سنة، فقيل للمسلمين قولوا التحيات لله أي الالفاظ التي تدل على السلام والملك والبقاء هي لله عزوجل، والتحية تفعلة من الحياة، وإنما ادغمت لاجتماع الامثال، والهاء لازمة لها، والتاء

---

(1) راجع ج 82 ص 242. (2) راجع ج 84 ص 209 باب وصف الصلاة. [*]